سلسلة من دروس الآداب والأخلاق الإسلامية

الدرس الأول: باب آداب تلاوة القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر:٩] وقال تعالى: ﴿ أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢]

وقال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد:٢٤]

وقال تعالى:﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ [المزمل:٤]

وقال ﷺ ﴿ ... وما اجتمع قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينه، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرَّحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده..﴾ [رواه مسلم (٢٦٩٩)]

وقال ﷺ : ﴿ خيركم من تعلم القرآن وعلَّمه﴾ .[رواه البخاري (٥٠٢٧)]

وقال ﷺ :﴿ الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة. والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه، وهو عليه شاق، له أجران﴾ [رواه البخاري (٤٩٣٧) ومسلم (٧٩٨) واللفظ له.

١- تحري الإخلاص عند تعلم القرآن وتلاوته:

لأن قراءة القرآن عبادة يبتغي بها وجه الله، وكل عمل يتقرب به إلى الله لا يتحقق فيه شرطا قبول العمل- الإخلاص والمتابعة- فهو مردود على صاحبه.

قال النووي: فأول ما يؤمر به (أي القاريء): الإخلاص في قراءته، وأن يريد بها وجه الله سبحانه وتعالى، وأن لا يقصد بها توصلاً إلى شيء سوى ذلك. [(الأذكار ص١٦٠- دار الهدى. ط. الثالثة ١٤١٠هـ.]

وهذا الذي قاله النووي صحيح، فإن من القراء من يبتغي بقراءته صرف أنظار الناس إليه، والإقبال على مجلسه وتبجيله وتوقيره- نسأل الله السلامة والعافية.

وكفى القاريء زجراً أن يعلم عقوبة من تعلم القرآن لكي يقال: قاريء !.

فقد أخرج [مسلم في صحيحه (١٩٠٥)] عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **﴿إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه، رجل استشهد. فأتي به فعرفه. قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال كذبت. ولكنك قاتلت لأن يقال جريءٌ. فقد قيل. ثم أُمر به فسحب على وجهه حتى أُلقي في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن. فأُتِيَ به. فعرفه نعمه فعرفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم. وقرأت القرآن ليقال هو قاريءٌ. فقد قيل. ثُمَ مر به فسحب على وجهه حتى أُلقي في النار..** الحديث).

٢- العمل بالقرآن:

بتحليل حلاله، وتحريم حرامه، والوقوف عند نهيه، والائتمار بأمره، والعمل بحكمه، والإيمان بمتشابهه، وإقامة حدود وحروفه. ولقد جاء نهي شديد فيمن أتاه الله القرآن ثم لم يعمل به ففي صحيح البخاري (١٣٨٦) من حديث رؤيا النبي ﷺ - الطويل- ﴿**قالا: انطلق. فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه، ورجل قائمٌ على رأسه بفهر أو صخرة، فيشدخ به رأسه، فإذا ضربه تدهده الحجر، فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو، فعاد إليه فضربه، قلت: من هذا؟ قالا: انطلق. (ثم فسر له ذلك ﷺ فقال: والذي رأيته يُشدخ رأسه فرجلٌ علمه الله القرآن، فنام عنه بالليل ولم يعمل به بالنهار، يُفعل به إلى يوم القيامة**).

٣- الحث على استذكار القرآن وتعاهده:

استذكار القرآن، أي: المواظبة على التلاوة وطلب ذكره. والمعاهدة، أي: تجديد العهد به بملازمته وتلاوته [انظر (فتح الباري) (٦٩٧/٨، ٦٩٩) ط. دار الريان للتراث.] فالمشتغل بحفظ كتاب الله العزيز، والحافظ له، إن لم يتعاهده بالمدارسة والاستذكار، فإن حفظه سيتعرض للنسيان، فالقرآن سريع التفلت من الصدور، ولذا وجب العناية به وكثرة مدارسة وتلاوته، وقد ضرب لنا رسول الله ﷺ مثلاً يبين لنا حال صاحب القرآن، المعتني به والمفرط فيه.

روى ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: ﴿ **إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقَّلة، إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت** ﴾

[(البخاري (٥٠٣١) ومسلم (٧٨٩).]

ومن حديث أبي موسى ﷺ ، أن النبي ﷺ قال: ﴿ **تعاهدوا القرآن، فو الذي نفسي بيده له أشد تفصياً من الإبل في عُقلها** ﴾ [البخاري (٥٠٣٢)]

قال ابن حجر- مبيناً المثل الذي ضربه النبي ﷺ -: شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى من الشراد، فما زال التعاهد موجوداً فالحفظ موجود، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ، وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوان الإنسي نفوراً، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة. [(فتح الباري) (٦٩٧/٨، ٦٩٨)]

٤- لا تقل نسيت؛ ولكن قل: أُنسيت، أو أُسقطت، أو نُسيت:

ودليل ذلك ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قال: ﴿ **سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال: يرحمه الله، لقد ذكرني آية كذا وكذا كنت أُنسيتها من سورة كذا وكذا) [البخاري** [(٥٠٣٨) ومسلم (٧٨٨)] وفي رواية عند مسلم: ﴿... **لقد أذكرني آية كنت أُسقطتها من سورة كذا وكذا**﴾ وفي حديث ابن مسعود قال رسول الله ﷺ : ﴿ **بئس ما لأحدهم يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسي)** [رواه البخاري (٥٠٣٩) ومسلم (٧٩٠).]

قال النووي: وفيه- أي الحديث- كراهية قول نسي آية كذا وهي كراهة تنزيه وأنه لا يكره قول أُنسيتها وإنما نهي عن نسيتها لأنه يتضمن التساهل فيها والتغافل عنها، وقد قال تعالى: ﴿ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى ﴾ [طه:١٢٦]

وقال القاضي عياض: أولى ما يتأول عليه الحديث أن معناه ذم الحال لا ذم القول، أي نسيت الحالة حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه. [(شرح صحيح مسلم) (٦٣/٦) ط. دار الفكر.]

مسألة: ما حكم من حفظ القرآن أو شيئاً منه ثم نسيه؟

الجواب: قالت اللجنة الدائـــــــمة: ... ***فلا يليق بالحافظ له أن يغفل عن تلاوته ولا أن يفرط في تعاهده، بل ينبغي أن يتخذ لنفسه منه وردًا يوميًا يساعده على ضبطه ويحول دون نسيانه رجاء الأجر والاستفادة من أحكامه عقيدة وعملاً، ولكن من حفظ شيئًا من القرآن ثم نسيه عن شغل أو غفلة ليس بآثم وما ورد من الوعيد في نسيان ما قد حفظ لم يصح عن النبي ﷺ .***

وبالله التوفيق. [فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٦٤/٤) ط. الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد]

٥- وجوب تدبر القرآن:

تضافرت النصوص على تدبر آيات الكتاب العزيز، وقد سبق بيان طرفاً من ذلك.

وفي قوله تعالى: ﴿ أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢]

قال العلَّامة بن سعدي: يأمر تعالى بتدبر كتابه، وهو التأمل في معانيه، وتحديث الفكر فيه، وفي مبادئه وعواقبه، ولوازم ذلك.

فإن في تدبر كتاب الله مفتاحاً للعلوم والمعارف، وبه يستنتج كل خير وتستخرج منه جميع العلوم.

وبه يزداد الإيمان في القلب، وترسخ شجرته. فإنه يعرِّف بالرب المعبود، وما له من صفات الكمال؛ وما ينزه عنه من سمات النقص. ويعرِّف الطريق الموصلة إليه، وصفة أهلها، وما لهم عند القدوم عليه.

ويعرِّف العدو، الذي هو العدو على الحقيقة والطريق الموصلة إلى العذاب، وصفة أهلها، وما لهم عند وجود أسباب العقاب. وكلما ازداد العبد تأملاً فيه، ازداد علماً وعمراً وبصيرة.

كما قال تعالى: ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [ص:٢٩]

والسلف من الصحابة رضوان الله عليهم، ومن بعدهم طبقوا ذلك عملياً.

روى الإمام أحمد عن أبي عبد الرحمن قال: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ ، أنهم كانوا يقترئون من رسول الله ﷺ عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل. [المسند (٢٢٩٧١).]

ويستأنس لذلك أيضاً. بما رواه مالك في موطئه عن يحي بن سعيد أنه قال: كنت أنا ومحمد بن يحي بن حبان جالسين فدعا محمدٌ رجلاً، فقال: أخبرني بالذي سمعت من أبيك، فقال: الرجل أخبرني أبي أنه أتى زيد بن ثابت فقال له: كيف ترى قراءة القرآن في سبع، فقال زيدٌ حسن ولأنه أقرأه في نصفٍ أو عشرٍ أحب إليه وسلني لم ذاك؟

قال فإني أسألك. قال زيد: لكي أتدبره وأقف عليه. [موطأ مالك (٣٢٠) (١/١٣٦) ط. دار الكتاب العربي.]

٦- جواز تلاوة القرآن قائماً أو ماشياً أو مضطجعاً أو راكباً:

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ﴾ [آل عمران:١٩١] الآية وقوله تعالى:﴿ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ۞ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٣- ١٤] والسنة جاءت بهذا كله، فمن حديث عبد الله بن مُغفّل رضي الله عنه، أنه قال:

: ﴿ رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته سورة الفتح﴾ [رواه البخاري (٥٠٣٤) ومسلم (٧٩٤).] ومن حديث عائشة- أم المؤمنين رضي الله عنها- قالت:

﴿أن النبي ﷺ كان يتكىء في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن﴾ [رواه البخاري (٢٩٧) ومسلم (٣٠١)] أما الماشي فإنه يقاس على الراكب ولا فرق.

فائدة: في حديث عائشة رضي الله عنها دليل على جواز قراءة القرآن في حجر الحائض والنفساء. والمراد بالاتكاء هنا: وضع الرأس في الحجر. قال ابن حجر: وفيه جواز القراءة بقرب محل النجاسة، قاله النووي. [فتح الباري (١/٤٧٩).]

٧- جواز تلاوة القرآن، للمحدث حدثاً أصغر عن ظهر قلب:

أما الجنابة، فإن لا يجوز للجنب قراءة القرآن بمال من الأحوال ودليل ذلك رواه علي ﷺ ، أنه قال: ﴿ كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن ما لم يكن جنباً ﴾ [رواه أحمد (٦٧٧) وقال محققه: إسناده حسن.] ط. مؤسسة الرسالة (ص٦١، ٦٢]

أما الحدث الأصغر، فإنه يجوز معه قراءة القرآن عن ظهر قلب، ويستدل لذلك بحديث ابن عباس – رضي الله عنهما في حديث مبيته عند خالته ميمونة زوج النبي ﷺ قال:

﴿حتى إذا انتصف الليل- أو قبله بقليل، أو بعده بقليل-استيقظ رسول الله ﷺ ، فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده. ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمرآن. ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه﴾ [رواه البخاري (١٨٣) ومسلم (٦٧٣)].

فقراءة رسول الله ﷺ للقرآن بعد نومه وقبل وضوئه دليل على جواز قراءة القرآن لمن أحدث ببول أو غائط أو نوم، والأكمل والأفضل هو قراءة القرآن على حال طهرٍ.

ولا لوم ولا نكير على من قرأ القرآن وهو بهذه الحالة، بل اللوم على المُنْكِرِ أولى وأحرى لورود السنة الصحيحة بذلك.

جاء في موطأ مالك أن عمر بن الخطاب كان في قوم وهم يقرءون القرآن، فذهب لحاجته ثم رجع وهو يقرأ القرآن، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين أتقرأ القرآن ولست على وضوء؟

فقال له عمر: من أفتاك بهذا أمسيلمة؟ [الموطأ (٤٦٩).]

مسألة: هل يجوز للمحدث حدثاً أصغر أن يقرأ القرآن من المصحف؟

الجواب: قالت اللجنة الدائـــــــمة: ... في إحدى أجوبتها: **لا يجوز للجنب أن يقرأ القرآن حتى يغتسل، سواء قرأه من المصحف أو عن ظهر قلب، وليس له أن يقرأ من المصحف إلا على طهارة كاملة من الحدث الأكبر والأصغر**. [(٥/٣٢٨ فتوى رقم (٨٨٥٩).]

مسألة: **أيهما أفضل للقارىء أن يقرأ عن ظهر قلب أو من المصحف؟**

الجواب: خلاف بين أهل العلم في ذلك، ففضَّل بعضهم القراءة عن ظهر قلب على القراءة من المصحف، ومنع ذلك آخرون وهم الأكثرون وقالوا: إن القراءة من المصحف أفضل، لأنه فيه نظراً للقرآن. وفي النظر للقرآن آثارٌ لم تثبت.

وفصَّل آخرون في ذلك؛ قال ابن كثير: وقال بعض العلماء: المدار في هذه المسألة على الخشوع، فإن كان الخشوع أكثر عند القراءة عن ظهر قلب، فهو أفضل، وإن كان عند النظر في المصحف أكثر، فهو أفضل، فإن استويا فالقراءة نظراً أولى، لأنها أثبت، وتمتاز بالنظر إلى المصحف.

قال الإمام أبو زكريا النووي- رحمه الله- في (التبيان): الظاهر أن كلام السلف وفعلهم محمول على هذا التفصيل. [فضائل القرآن (ص٢١٢). تحقيق أبي إسحاق الحويني.ط. مكتبة ابن تيمية.]

وقال ابن الجوزي: وينبغي لمن كان عنده مصحف أن يقرأ فيه كل يوم آيات يسيرة لئلا يكون مهجوراً. [الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٢٨٥) مؤسسة الرسالة.]

٨- واز قراءة القرآن للحائض والنفساء:

وذلك لأنه لم يثبت دليل يتعين إليه على المنع من ذلك، ولكن بدون مس المصحف.

قالت اللجنة الدائـــــــمة: **أما قراءة الحائض والنفساء القرآن بلا مس مصحف فلا بأس به في أصح قولي العلماء؛ لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ ما يمنع ذلك.** [فتاوى اللجنة الدائمة (٣٧١٣) (٤/٧٤).]

٩- استحباب تنظيف الفم بالسواك قبل التلاوة:

وذلك تأدباً مع كلام الله، فإن القارىء لما كان مريداً لتلاوة كلام الله، حسُنَ منه أن يطيب فمه وينظفه بالسواك أو بما يحصل به التنظيف، ولا شك أن في هذا تأدباً مع كلام الله. وقد يُستأنس لذلك بحديث حذيفة رضي الله عنه قال: ﴿**كان النبي ﷺ إذا قام للتهجد من الليل يشوصُ فاه بالسواك**﴾.[رواه البارى (١١٣٦) ومسلم (٢٥٥) – وانظر الأذكار (ص١٦٠) للنووي]

١٠- من السنة الاستعاذة والبسملة عند التلاوة:

من السنة الاستعاذة قبل التلاوة، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿**فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**﴾ [النحل:٩٨]

ومن السنة ما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا قام من الليل كبَّر ثم يقول: ﴿**سبحانك اللَّهم وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك**﴾ ثم يقول: ﴿**لا إله إلا الله**﴾ ثلاثاً، ثم يقول: ﴿**الله أكبر كبيراً**﴾ ثلاثاً ﴿ **أعوذ بالله السميع العليم من الشيطانِ الرجيم من همزه ونفخه ونفثه**﴾ يقرأ .[رواه أبو داود (٧٧٥) وقال الألباني: صحيح . همزه: همزَ الشيطان الإنسان همزاً. همس في قلبه وسواساً. وهمزات الشيطان: خطراته التي يخطرها بقلب الإنسان. (لسان العرب) (٤٢٦/٥) مادة: همز.

نفخه: النفخ: الكِبْر في قوله: أعوذ بك من همزه ونفخه ونفثه.. لأن المتكبر يتعاظم ويجمع نفْسَه ونَفَسَه فيحتاج أن ينفخ. (اللسان: ٦٤/٣) مادة: نفخ.

نفثه: وأما النفث فتفسيره في الحديث أنه الشِّعر؛ قال أبو عبيدة: وإنما سمي النفث شعراً لأنه كالشيء ينفثه الإنسان من فيه، كالرقية. – اللسان (١٩٦/٢) مادة: نفث.]

فتحصَّلَ لنا من الآية والحديث صيغتان للاستعاذة.

١- أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

٢- أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه.

فيستحب للقارىء أن يعمل بهذه وهذه. وفائدة الاستعاذة: ليكون الشيطان بعيداً عن قلب المرء، وهو يتلو كتاب الله حتى يحصل له بذلك تدبر القرآن، وتفهم معانيه، والانتفاع به؛ لأن هناك فرقٌ بين أن تقرأ القرآن وقلبك حاضر، وبين أن تقرأ وقلبك لاهٍ، قاله الشيخ / محمد بن صالح العثيمين. -رحمه الله-. [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧١/٣)]

أما **البسملة** فهي سنة، فقد روى أنس ﷺ أنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذا أغفى إغفاءة. ثم رفع رأسه متبسماً. فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله! قال:﴿ أنزلت عليَّ آنفاً سورةٌ﴾ فقرأ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۞ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ [سورة الكوثر- الحديث.]

مسألة: اعتاد الناس أن ينهوا تلاوتهم بقول: (صدق الله العظيم).

فهل على هذا دليل صحيح؟

الجواب: لا دليل على قول (صدق الله العظيم) عند الانتهاء من التلاوة، وإن كان هذا عمل الأكثرين، وعمل الكثرة ليس دليلاً على إصابة الحق، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف:١٠٣]

ومن لطيف قول الفضيل بن عياش -رحمه الله-: لا تستوحش طرق الهدى لقلة أهلها، ولا تغتر بكثرة السالكين الهالكين. بل إن الدليل مع منع ختم القرآن بهذا القول.

فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن مسعود أنه قال: قال رسول الله ﷺ :

﴿ أقرأ عليَّ﴾ قال: قلت: أقرأ عليك القرآن وعليك أُنزل؟ قال: ﴿ إني أشتهي أن أسمعه من غيري﴾ ، قال: فقرأت النساء حتى إذا بلغتُ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاء شَهِيدًا ﴾ [النساء:٤١] قال لي: ﴿كفَّ أو أمسك﴾ فرأيت عينيه تذرفان. [البخاري (٥٠٥٥) واللفظ له، ومسلم (٨٠٠).]

بأبي هو وأمي ﷺ . فلم يقل له ﷺ قل: صدق الله العظيم، ولم يثبت ذلك عنه ﷺ، ولم يعهد عن الصدر الأول رضوان الله عليهم، أنهم كانوا يتلفظون بذلك عند الانتهاء من تلاوتهم، ولم يعرف ذلك عند السلف الصالح من بعد الصحابة.

إذا ما بقي أن نقول إلا أنه محدث وليس فيه سنة تُجوِّزُ هذا الذكر.

قالت اللجنة الدائمة: قول القائل صدق اللّه العظيم في نفسها حق، ولكن ذكرها بعد نهاية قراءة القرآن باستمرار بدعة، لأنها لم تحصل من النبي ﷺ ولا من خلفائه الراشدين فيما نعلم مع كثرة قراءتهم القرآن، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: ﴿من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد﴾ وفي رواية ﴿من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد﴾ [فتاوى رقم (٤٣١٠) (٤/١١٨)]

فائدة: ذكر النووي في أذكاره: يُستحب للقارىء إذا ابتدأ من وسط السورة أن يبتدىء من أول الكلام المرتبط بعضه ببعض، وكذلك إذا وقف على المرتبط وعند انتهاء الكلام، ولا يتقيد في الابتداء ولا في الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار، فإن كثيراً منها وسط الكلام المرتبط... ثم قال: ولهذا المعنى قال العلماء: قراءة سورة بكاملها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة، لأنه قد يخفى لارتباط على كثير من الناس أو أكثرهم في بعض الأحوال والمواطن.

١١- استحباب ترتيل القرآن وكراهية السرعة المُفرِطة في التلاوة:

أمر المولى عز وجل، قال تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ [المزمل:٤] والترتيل في القراءة: الترسل فيها والتبيين من غير بغيٍ... وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى:﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ قال: بينه تبييناً؛ وقال أبو إسحاق: والتبيين لا يتم بأن يعجل في القراءة، وإنما يتم التبيين بأن يُبيِّن جميع الحروف ويوفيها حقها في الإشباع. [لسان العرب. (٢٦٥/١١) لابن المنظور- ط. دار صادر]

والفائدة المرجوة من الترتيل أنه أدعى لفهم معاني القرآن.

وقد كره كثير من السلف من الصحابة ومن بعدهم؛ العجلة المفرطة في تلاوة القرآن، وعلة ذلك أن رغبة القارىء في تكثير تلاوته في مدة أقصر، لأجل أجر أكثر، يفوت عليه مصلحة أكبر؛ وهي تدبر آيات القرآن، والتأثر بها، وظهور أثرها على القارىء. ولا ريب أن حال من قرأ القرآن وهو متعامل لآياته، ومستحضرٌ لمعانيه؛ أكمل من الذي يستعجل به طلباً لسرعة ختمه وكثرة تلاوته.

ولابن مسعود ﷺ كلاماً في ذم الإسراع في تلاوة القرآن. فعن أبي وائل. قال: جاء رجل يقال له نهيك بن سنان إلى عبد الله. فقال: يا أبا عبد الرحمن كيف تقرأ هذا الحرف.

ألفاً تجدُهُ أم ياءاً: من ماءٍ غير آسن أو من ماء غير ياسين؟

فقال عبد الله ﷺ : وكل القرآن قد أصبت غير هذا؟

قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة.

فقال عبد الله ﷺ : **هذّاً كهذِّ الشعر؟ إن أقواماً يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم. ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه، نفع..** [البخاري (٧٧٥) ومسلم (٨٢٢) واللفظ له.]

وعن أبي جمرة قال: قلت لابن عباس: إني سريع القراءة، وإني أقرأ القرآن في ثلاث، فقال: (لأن أقرأ البقرة في ليلةٍ فأدبرها وأرتلها؛ أحبُّ إليَّ من أن أقرأ كما تقول). وفي رواية: **(فإن كنت فاعلاً لا بد، فأقرأهُ قراءة تسمعُ أذنيك ويعيه قلبك)** [أخرجه ابن كثير في (فضائل القرآن) (ص٢٣٦)]

قال ابن مفلح: قال أحمد: تعجبني القراءة السهلة، وكره السرعة في القراءة. وقال حرب: سألت أحمد عن السرعة في القراءة فكرهه، إلا أن يكون لسان الرجل كذلك، أو لا يقدر أن يترسل، قيل: فيه أثم؟ قال أما الإثم فلا أجترىء عليه. [الآداب الشرعية (٢/٢٩٧).]

مسألة: **أيهما أفضل للقارىء القراءة بتأني وتدبر، أم القراءة بسرعة مع عدم الإخلال بشيء من الحروف والحركات؟**

الجواب: إذا كانت السرعة لا تخل بالقراءة، فقد فضَّل بعض العماء الإسراع فيها طلباً لكثرة الأجر المترتب على كثرة التلاوة وفضل بعضهم الترتيل والتأني فيها.

قال ابن حجر: والتحقيق أن لكل من الإسراع والترتيل جهة فضل، بشرط أن يكون المسرع لا يخل بشيء من الحروف والحركات والسكون والواجبات، فلا يمتنع أن يفضل أحدهما الآخر وأن يستويا فإن من رتل وتأمل كمن تصدق بجوهرة واحدة ثمينة، ومن أسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمة الواحدة، وقد تكون قيمة الواحدة أكثر من قيمة الأخريات، وقد يكون العكس. [فتح الباري (٨/٧٠٨).]

١٢- استحباب مد القراءة:

وهذا ثابت عن النبي ﷺ: (**سُئِلَ أنس** رضي الله عنه **كيف كانت قراءة النبي** ﷺ **؟ فقال: مداً. ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم. يمد ببسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم.**) [رواه البخاري (٥٠٤٥)]

١٣- استحباب تحسين الصوت بالقراءة، والنهي عن القراءة بالألحان المطربة.

[المراد بالألحان المطربة: أي التي تشبه الغناء]

ويدل على تحسين الصوت بالقراء ما رواه البراء بن عازب ﷺ أنه قال:﴿سمعت رسول الله ﷺ يقرأ - **وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ - في العشاء، وما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه أو قراءة**﴾ [البخاري (٧٦٩)]

وفي استحباب تحسين الصوت بالقراءة أحاديث صحيحة فمنها، قوله ﷺ: ﴿ **لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن**﴾ [رواه البخاري (٥٠٢٣)، ومسلم (٧٩٢)]

قال ابن كثير- رحمه الله-: ومعناه: أن الله تعالى ما استمع لشيء، كاستماعه لقراء نبي يجهر بقراءته ويحسنها، وذلك أن يجتمع في قراءة الأنبياء طيب الصوت لكمال خلقهم وتمام الخشية، وذلك هو الغاية في ذلك، وهو سبحانه وتعالى يسمع أصوات العباد كلهم برهم وفاجرهم. [فضائل القرآن (ص١٧٩- ١٨٠).]

وقال الإمام أحمد: يحسِّن القارىء صوته بالقرآن، ويقرؤه بحزن وتدبر، وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام: ﴿ **ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن**﴾ [الآداب الشرعية (٢/٢٩٧)]

ومنها قوله ﷺ ﴿ **ليس منا من لم يتغن بالقرآن** ﴾ [صحيح أبي داود (١٤٦٩) للألباني]

ومن حديث البراء بن عازب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : ﴿ **زينوا أصواتكم بالقرآن**﴾ [صحيح أبي داود (١٤٦٨) للألباني]

والمراد من تحسين الصوت بالقرآن تطريبه وتحزينه والتخشع به، قال ابن كثير– [فضائل القرآن (ص١٩٠)]: ولما استمع النبي ﷺ إلى قراءة أبي موسى الأشعري قال له: ﴿**لو رأيتني وأنا استمع لقراءتك البارحة! لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل دود**﴾ [رواه مسلم (٧٩٣) والبخاري] وفي رواية عند أبي يعلى زيادة قال أبو موسى: ﴿ **أما أني لو كنت علمت بمكانك لحبرته لك تحبيراً**﴾ [انظر (فتح الباري) (٨/٧١١)]

فدل قول أبي موسى جواز التكلف في القراءة، ولا يعني هذا إخراج القراءة عن حدها المشروع، من تمطيط الكلام، وعدم إقامته، والمبالغة فيه حتى ينقلب لحناً؛ لا. هذا ليس بمشروع البتة.

وكره الإمام أحمد القراءة بالألحان وقال: هي بدعة. [الآداب الشرعية (٢/٣٠١).] وقال الشيخ تقي الدين: قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء مكروه مبتدع كما نص على ذلك مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمة. [الآداب (٢/٣٠٢)]

١٤- البكاء عند تلاوة القرآن وسماعه:

ورد في السنة المطهرة البكاء عن سماع القرآن وتلاواته.

أما تلاوته، ما رواه عبد الله بن الشخير ﷺ أنه قال: ﴿أتيت النبي ﷺ وهو يصلي، ولجوفه أزيز كأزيز المرجل﴾ يعني يبكي. [رواه الترمذي وأبو داود، وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط في (شرح السنة) للبغوي)]

وقال عبد الله بن شداد: سمعت نشيج عمر وأنا في آخر الصفوف، يقرأ ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ [(يوسف: ٨٦) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً وبوب عليه باب: إذا بكى الإمام في الصلاة. قال ابن حجر في (الفتح) (٢/٢٤١- ٢٤٢): وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور عن أبيه عن إسماعيل بن محمد بن سعد سمع عبد الله بن شداد بهذا في صلاة الصبح]

أما الاستماع: ما تقدمة من رواية ابن مسعود ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ :

﴿ أقرأ عليَّ﴾ قال: قلت: أقرأ عليك القرآن وعليك أُنزل؟ قال: ﴿ إني أشتهي أن أسمعه من غيري﴾ ، قال: فقرأت النساء حتى إذا بلغتُ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاء شَهِيدًا ﴾ [النساء:٤١] قال لي: ﴿ كفَّ أو أمسك﴾ فرأيت عينيه تذرفان. [البخاري(٥٠٥٥) واللفظ له، ومسلم (٨٠٠).]

١- القدر المستحب في ختم القرآن:

اختلفت عادات السلف في القدر الذي يختم القرآن فيه، فمنهم من كان يختمه في شهرين، ومنهم في شهر، ومنهم في عشر ليالٍ، ومنهم في سبع، وهو فعل الأكثرين.

[انظر الأذكار) (ص١٥٣) للنووي] ومنهم دون ذلك في ثلاثٍ، ومنهم في كل يوم وليلة ختمة. وقصة عبد الله بن عمرو ﷺ مشهورة، قال: قال لي رسول الله ﷺ : ﴿**أقرأ القرآن في شهر، قلت: إني أجد قوة، حتى قال: فأقرأه في سبع ولا تزد على ذلك.**) [رواه البخاري (٥٠٥٤)]

فجعل بعضهم السبع هو الحد الأقصى لأقل ما يختم به القارىء القرآن. وبعض جعل الثلاث؛ كما وردت في بعض الروايات، عن عبد الله بن عمرو ﷺ أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ ﴿ **أقرأ القرآن في شهرٍ** ﴾ قال: إن بي قوة، قال: ﴿ **اقرأه في ثلاث**﴾ [رواه أبو داود، وصححه الإمام الألباني في (صحيح أبي دود) (١٣٩١)]

وعن الإمام أحمد- رحمه الله- أن ذلك غير مقدر بل هو على حسب حاله من النشاط والقوة، لأنه روي عن عثمان أنه كان يختمه في ليلة، وروي عن جماعة من السلف.

[قاله: ابن مفلح في (الآداب الشرعية) (٢/٢٨٢)]

والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف، فليقتصر على قدر ما يحصل له كمال فهم ما يقرأ، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو فصل الحكومات بين المسلمين، أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامة للمسلمين، فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال ما هو مرصد له ولا فوت كماله، ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل أو الهذرمة في القراءة. [(الأذكار) (ص١٥٤)]

تنبيه: لا يوجد دعاء مخصوص عند ختم القرآن، وكثرة أدعية ختم القرآن المنشرة والمتداولة بين الناس، ومع الأسف بعضها مدرجة في آخر سور المصحف، وليس لها دليلا على مشروعيتها.

ومن أشهر الأدعية المنشرة بين الناس (دعاء ختم القرآن العظيم) لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهو منسوبٌ إليه ولا يصح نسبته إليه بحال، والشيخ عبد الرحمن بن قاسم- رحمه الله، أوصى بعدم إدخال هذا الدعاء في فتاويه لشكه في نسبته إلى شيخ الإسلام. [انظر (الأجزاء الحديثة) للشيخ بكر أبو زيد – رحمه الله- (ص٢٣٩) (حاشية) ط. دار العاصمة- الرياض. الطبعة الأولى (١٣٤١٦هـ.)]

٢- السنة الإمساك عن القراءة عند غلبة النعاس:

والأصل في ذلك قوله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : ﴿ **إذا قام أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول، فليضطجع**﴾ [رواه مسلم (٧٨٧)]

ومعنى استعجب عليه القرآن: أي استغلق ولم ينطلق به لسانه، قال النووي. [(شرح صح مسلم (٦٨٦)] والمراد من الإمساك عن القراءة بينها النبي ﷺ في حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قال: ﴿ **إذا نعس أحدكم في الصلاة، فليرقد حتى يذهب عنه النوم. فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس، لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه**﴾ [رواه مسلم (٥٨٦)]

وهذا إرشاد لطيف من النبي ﷺ ، فالإنسان بطبيعته إذا نام صار يخلط في الكلام غير مركّز فيما يقول، مما يسبب ذلك أنه يدعو على نفسه من غير أن يشعر لذلك، وحتى يصان القرآن من الكلام المختلط بالعبارات الزائدة وغير لائقة والكلام الغير مفهوم معناه ومراده.

فائدة:

ينبغي للقارىء أن يمسك عن القراءة إذا شرع في التثاؤب، لأنه لو استمر في القراءة وهو في حال تثاؤبه لأخرج كلاماً وصوتاً غير مألوفاً، ولربما مزعجاً أو مضحكاً؛ وسكوته في أثناء تثاؤبه فيه صيانة لكلام الله وتنزيه.

قال الشيخ بكر أبو زيد- رحمه الله- في رسالته (مرويات دعاء ختم القرآن):

فإن خلاصة النتيجة الحكمية في هذين المقامين تتكون في أمرين:

الأول: أن دعاء القارىء لختم القرآن خارج الصلاة، وحضور الدعاء في ذلك أمر مأثور من عمل السلف الصالح من صدر هذه الأمة، كما تقدم من فعل أنس ﷺ وقفاهُ جماعة من التابعين، والإمام أحمد في رواية: حرب وأبي الحارث ويوسف بن موسى- رحمهم الله أجمعين.

ولأنه من جنس الدعاء المشروع. وتقدم قول ابن القيم -رحمه الله تعالى- :(وهو من آكد مواطن الدعاء ومواطن الإجابة).

الثاني: أن دعاء ختم القرآن في الصلاة، من إمام أو منفرد، قبل الركوع أو بعده في (التراويح) أو غيرها: لا يعرف ورود شيء فيه أصلاً عن النبي ﷺ ، ولا عن أحد من صحابته مسنداً.. [الأجزاء الحديثية دعاء ختم القرآن) (ص٢٩٠)]

٣- استحباب مواصلة القراءة وعدم قطعها من أجل الكلام إلا للضرورة.

ومن الآداب التي يستحب لتالي القرآن أن يأخذ بها، فإذا شرع في التلاوة فلا يقطعها إلا لأمر عارض، فتأدباً مع كلام أن لا يقطع لأجل أمور دنيوي، وعند ملاحظتك لكثير من الناس أثناء قراءتهم في المساجد كيف يقطعون كلامهم من أجل مداخلة كلام، كاد يكون ليس من الأمور الضرورية. ومن الأمور الضرورية التي يجوز قطع القراءة من أجله، كاستفسار عن معنى آية، أو استنباط حكم شرعي أو تعليم من تحسبه يجهل هذه الآية.. الخ.

عن نافعٍ- رحمه الله- قال: (**كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه، يوماً فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان قال: تدري فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: أنزلت في كذا وكذا. ثم مضى.**) [رواه البخاري (٤٥٢٦)]

وقفة مهمة: في الوقت الحاضر تنوعت وسائل قراءة القرآن، ومنها المصحف الإلكتروني الذي وضع على الهاتف الذكي، حيث بإمكان المراء أن يقرأ القرآن برسمه الحقيقي المتفق عليه بين القراء والمدون بين دفتي المصاحف بالروايات الصحيحة الثابتة المتفق عليها بين علماء المسلمين. لكن هناك أمر هام لا بد أن أُبيّنه فإن هذا الهاتف الذي به عدة برامج ومنها الرسائل القصيرة والبريد الإلكتروني وبرامج التواصل الاجتماعي والواتساب والمستجرام وتويتر وغيرها من التواصل المنتشرة في أذهان الناس.

ومن خلال قراءته يضطر بعض الناس وهو الأكثر مع الأسف بفضولهم يقطعون قراءتهم من أجل تلك البرامج كفتح رسالة والرد عليها، والاطلاع في غيرها من تلك البرامج التي تم ذكرها آنفا.

مما يجعله لا يستطيع أن ينتهي من وجه من المصحف إلا بعد ساعة من الوقت أو أكثر.

والله المستعان.

لذلك؛ ينبغي للمسلم أن يغلق تلك البرامج أثناء مباشرته لقراءة القرآن الكريم، الذي ينبغي عليه تدبره وفهم معانيه والمراد من أوامره ونواهي.

٤- من السنة أن يسبح القارىء عند آية التسبيح، ويتعوذ عن آية العذاب، ويسأل عند آية الرحمة:

ثبت عن حذيفة بن اليمان ﷺ صلى مع رسول الله ﷺ قال: ﴿ ... **ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مرَّ بآية تسبيح سبّح، وإذا مرّ بسؤال سأل، وإذا مرّ بتعوذ تعوذ...** الحديث﴾ [أخرجه مسلم (٧٢٧)]

قال النووي- رحمه الله-: فيه استحباب هذه الأمور لكل قارىء في الصلاة وغيرها. انتهى. [شرح صحيح مسلم) (٣/٦/٥٢)]

قال العلماء: هذا في صلاة التطوع كالتهجد بالليل.

٥- من السنة السجود عند المرور بآية سجدة:

في كتاب الله تعالى خمس عشرة سجدة فيسن لتالي القرآن والمستمع إذا مرّ بها أن يسجد ويقول الذكر الوارد عن النبي ﷺ في ذلك: ﴿ **اللهم احط عني بها وزراً، واكتب لي بها أجراً، واجعلها لي عندك ذخرها**﴾ [وعند الترمذي بزيادة]: ﴿ **وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داد**﴾ [رواه الترمذي (٣٤٢٤) وابن ماجه (١٠٥٣) واللفظ له، وقال الألباني (حسن). برقم (٨٧٢- ١٠٦٢).] أو يقول: ﴿**سجد وجهي لمن خلقهُ وشقَّ سمعه وبصره بحوله وقوته** ﴾ [أبو داود (١٢٥٥) وغيره، وصححه الإمام الألباني- رحمه الله-]

مسألة: هل سجود التلاوة يلزم لها ما يلزم للصلاة من التكبير والتسليم والطهارة واستقبال القبلة ونحو ذلك؟

الجواب: سجود التلاوة لا يشرع فيه تحريم ولا تحليل – أي ليس فيه التحريم بتكبيرة، أو تحليل بالتسليم؛ مثل الصلاة، لأن الصلاة قال العلماء: تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم، أما سجود التلاوة ليس فيه شيء من هذا، وهو ما ثبت عن النبي ﷺ ، وعليه عامة السلف، وهو المنصوص عن الأئمة المشهورين- رحمهم الله- وعلى هذا فلا تشترط لها شروط الصلاة، بل تجوز على غير طهارة،

كما كان ابن عمر يسجد على غير طهارة؛ ولكن هي بشروط الصلاة أفضل، ولا ينبغي يخل ذلك إلا بعذر، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله-

[الفتاوى (٢٣/١٦٥)]

٦- كراهية تقبيل المصحف ووضعه بين العينين!

قد يسأل سائل أو يقول قائل: لماذا تنكرون يقوم بتقبيل المصحف وهو كلام الله تعالى، تعظيماً له وتقديساً لكلام الله تعالى؟

الجواب: إن تقبيل المصحف ووضعه بين العيني ونحوه قربة يتقرب بها العبد إلى الله، وطريق القُرَب موقوفٌ حتى يثبت به الدليل الذي معارض له. ونحن نمنع تقبيل المصحف تعظيماً لله ولكلامه وتعظيماً لسنة نبيه ﷺ، فقد بلغنا بطريق لا نشك فيه أبداً أنه ﷺ قال: ﴿ **من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد**﴾ [تقدم تخريجه] أي مردود على صاحبه.

قالت اللجنة الدائمة: لا نعلم دليلاً مشروعية تقبيل القرآن الكريم وهو أنزل لتلاوة وتدبره والعمل به. [(فتاوى) (٨٨٥٢) (٤/١٢٢)]

٧- كراهية تعليق الآيات على الجدر ونحوها:

انتشر في كثير من البيوت تعليق بعض السور أو الآيات على جدران الغرف والممرات، منهم من علقها تبركاً ومنم تجملاً. وبعضهم زيَّن بها محله (التجاري) وانتقى آيات تناسب المقام! ومنهم من علقه في سيارته إما حرزاً أو تبركاً، وبعضهم يقول تذكراً! .

واللجنة الدائمة فتوى مطولة بهذا الشأن مؤداها المنع من تعليق الآيات على الحيطان والمحلات التجارية، ونحو ذلك، وملخصها كالآتي:

١- أن في تعليق الآيات ونحو ذلك انحراف بالقرآن عما نزل من أجله من الهداية والموعظة الحسنة والتعهد بتلاوته ونحو ذلك.

٢- أن هذا مخالف لما عليه النبي ﷺ وخلفاءه الراشدون.

٣- أن في المنع من ذلك سداً لذريعة الشرك، والقضاء على وسائله من الحروز والتمائم وإن كانت من القرآن.

٤- أن القرآن أُنزل ليتلى، ولم ينزل ليتخذ وسيلة للرواج التجاري.

٥- أن في ذلك تعريض آيات الله للامتهان والأذى عند نقلها من مكان إلى مكان ونحو ذلك.

ثم قالت اللجنة الدائمة: وبالجملة إغلاق باب الشر والسير على ما كان عليه أئمة الهدى في القرون التي شهد لها النبي ﷺ بالخيرية أسلم للمسلمين في عقائدهم وسائر أحكام دينهم من ابتداع بدع لا يُدرى مدى ما تنتهي إليه من الشر. [فتوى رقم (٢٠٧٨) (٤/٣٠- ٣٣)]